

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

قوله وفي سائر الطواف اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنباً مغفوراً رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم وأنت الأعز الأكرم .

وجزم به في الوجيز وقال في المحرر يقول في بقية الرمل اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنباً مغفوراً وفي الأربعة رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم وأنت الأعز الأكرم وقاله في الرعايتين والحاويين والفائق .

وقال في الفروع ويكثر في بقية رمله من الذكر والدعاء ومنه رب اغفر وارحم واهد للطريق الأقوم وتقدم ما قاله في الهداية وغيرها في بقية الرمل وفي الأربعة الأشواط الباقية .

وقال في المستوعب وغيره يستحب أن يرفع يديه في الدعاء وأن يقف في كل شوط عند الملتزم والميزاب وعند كل ركن ويدعو وذكر أدعية تخص كل مكان من ذلك فليراجعه من أراحه .

فائدة تجوز القراءة للطائف نص عليه وتستحب أيضاً وقاله الآجري وقدمه في الفروع ونقل أبو داود أيهما أحب إليك قال كل .

وعنه تكره القراءة قال في الترغيب لتغليط المصلين .

وقال الشيخ تقي الدين ليس له القراءة إذا غلط المصلين وأطلقهما في المستوعب وقال أيضاً تستحب القراءة فيه لا الجهر بها وقال القاضي وغيره ولأنه صلاة وفيها قراءة ودعاء فيجب كونها مثلها .

وقال الشيخ تقي الدين جنس القراءة أفضل من الطواف .

قوله وليس في هذا الطواف رمل ولا اضطباع .

وهذا المذهب وعليه أكثر الأصحاب منهم المصنف والمجد والشارح وغيرهم وجزم به كثير منهم